

## قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 317 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وبعد الاطلاع على ضبوط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 22/8/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر

استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله مفرق

مشروع باب الفرج جانب جامع بحسيتا وبمساحه تقريبيه 2/22م بمبلغ /16000ل. ستة عشر الف ليره سوريه لا غير سنويا

مادة 2- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر

استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله اول

شارع المؤدي الى بحسيتا قرب المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه 2/13.5م بمبلغ /16000ل.س ستة عشر الف ليره سوريه لا

غير سنويا

مادة 3- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر

استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله اول

شارع المؤدي الى بحسيتا قرب المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه 2/26م بمبلغ /15000ل.س خمسة عشر الف ليره سوريه لا

غير سنويا

مادة 4- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر

استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائمة على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله اول

شارع المؤدي الى بحسيتا قرب المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه 2/23.520م بمبلغ /16000ل.س ستة عشر الف ليره سوريه لا

غير سنويا

مادة 5- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر

استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله اول

شارع المؤدي الى بحسيتا قرب المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه 2/7م بمبلغ /9000ل.س تسعة الاف ليره سوريه لا غير

سنويا

مادة 6- تصديق ضبط لجنة تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينة حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر

استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله اول شارع المؤدي الى بحسيتا ضمن عبارة المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه /14م/2 بمبلغ /12000ل.س اثنا عشر الف ليره سوريه لا غير سنويا

مادة 7- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله اول

شارع بحسيتا قرب المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه /115م/2 بمبلغ /15000ل.س خمسة عشر الف ليره سوريه لا غير سنويا

مادة 8- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /47/ منطقه عقاريه سابعه محله دخله

بحسيتا ضمن عبارة المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه /17.20م/2 بمبلغ /15000ل.س خمسة عشر الف ليره سوريه لا غير سنويا

مادة 9- تصديق ضبط لجنه تقدير بدلات ايجار عقارات مجلس مدينه حلب المؤجرة او المقرر تأجيرها والمستثمرة او المقرر استثمارها المؤرخ في 9/8/2001 المتضمن تقدير بدل ايجار الحانوت القائم على المحضر /45/ منطقه عقاريه سابعه محله جانب

المكتبة الوطنية وبمساحه تقريبيه /23.40م/2 بمبلغ /20000ل.س عشرون الف ليره سوريه لا غير سنويا

مادة 10- ينشر هذا القرار في لوجه اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا